



**Pilot Project for the Promotion of Social Dialogue in the
Southern Mediterranean Neighborhood**

مشروع تطوير الحوار الاجتماعي في بلدان جنوب المتوسط

التاريخ: 3-1-2013

البلد : الأردن

نوع الوثيقة : اتفاقية جماعية

القطاع : العاملين في النقل البري

الموضوع : عقد عمل موحد

مرحلة النزاع : مفاوضات مباشرة

عدد المستفيدين: -----

اتفاق جماعي
 الصادر بموجب احكام قانون العمل الاردني (8) لعام 1996

الفريق الاول : النقابة العامة للعاملين بالنقل البري والميكانيك بالاردن/عمان
هاتف : 06/4765830 ويمثلها رئيس النقابة العامة محمود المعايطة

الفريق الثاني : مكتب تكسي الفاروق ويمثلها (محمد عبدالمهدي عبدالله بنى هاني) اربد
هاتف : 0797707977

حرصا من الفريقين على ادامة وتعزيز التعاون والتنسيق فيما بينهما لما فيه تحقيق المصلحة العامة وسعياً منهما لتوطيد علاقات العمل بين الفريقين بما يخدم وينعكس على منتسبي الفريق الاول العاملين لدى الفريق الثاني وللحفاظ على عجلة الانتاج وديمومة العمل لدى الفريق الثاني وحيث ان النقابة هي الغطاء القانوني والتنظيمي للعاملين في قطاع النقل والمسؤولية امام كافة الجهات الرسمية عن العاملين فيه والحربيصة على توفير الظروف المناسبة لعملهم فقد تم عقد هذه الاتفاقية لبيان واجبات كل فريق لتحقيق اهدافها على نحو التالي :

- 1- تعتبر المقدمة جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وتقرأ معها.
- 2- يلتزم الفريق الثاني بتوقيع عقد العمل الموحد لسائقي النقل العام في المملكة مع السائقين العاملين او الذين سيعملون لديه حسب النموذج المعتمد من الجهات الرسمية المشرفة على قطاع النقل العام ويلتزم الفريق الاول بتوفير نماذج العقود المعتمدة للفريق الثاني ويلتزم الفريق الثاني بتزويد الفريق الاول بنسخة عن كل عقد يتم توقيعه ويحتفظ السائق بنسخة عن العقد الموقع معه.
- 3- يحتفظ السائق العامل لدى الفريق الثاني قبل اقرار هذا الاتفاق الجماعي والعقد الموحد بكافة حقوقه العمالية والامتيازات المرتبة له الا اذا رتب عقد العمل الموحد او هذا الاتفاق حقوقا وامتيازات افضل ويستثنى كذلك من فترة التجربة الواردة في قانون العمل وعقد العمل الموحد.
- 4- اتفق الفريقان على التنسيق فيما بينهما للاستعانة بالفريق الاول لتأمينه بالعدد اللازم من السواقين للعمل لدى الفريق الثاني وفق آلية محددة تتضمن الاعلان عن فرص العمل وشروط الوظيفة المطلوبة والتوقع من قبل السائق على تعليمات العمل الصادرة عن الفريق الثاني.
- 5- يلتزم الفريق الثاني بالعمل على توفير الامتيازات والحوافز للموظفين وحسب امكانيات الشركة.
- 6- اتفق الفريقان بأن لا يتم تشغيل اي سائق الا بعد انتهائه في دورة ثقافة وتحوية مرورية لدى الفريق الاول تنفيذا للتوجيهات رئيس الوزراء بضرورة التركيز على التوعية المرورية للحد من الحوادث على الطرقات والحصول على شهادة من المعهد التابع للفريق الاول بهذا الخصوص.

الفريق الثاني

تصديق وزارة العمل

ص1

الفريق الاول
النقابة العامة للعاملين بالنقل البري والميكانيك



اتفاق جماعي

صادر بموجب احكام قانون العمل الاردني (٨) لعام 1996

- 7- وافق الفريق الثاني على تحويل الاشتراكات السنوية عن العاملين لديه للفريق الاول
- 8- وافق الفريق الثاني على الالتزام بتزويد الفريق الاول بنسخة عن آية اجراءات تتم بحق اي عامل سواء الانذار او الفصل من العمل.
- 9- تسرى احكام هذه الاتفاقية من تاريخ 2013/1/2.
- 10- تعتبر هذه الاتفاقية سارية المفعول من تاريخ توقيعها من الفريقين لمدة عام ويحتفظ كلاً منها بنسخة مطابقة للأخرى وابداع نسخة عنها في وزارة العمل.
- 11- تتكون هذه الاتفاقية من مقدمة و احد عشر بندًا.

تحريرا في تاريخ 2013/1/2

الفريق الثاني

بكر
اللهجوي

الفريق الاول

النقابة العامة للعاملين بالنقل البري والميكانيك



مكي

تصديق وزارة العمل

ص2

نعم ابليد اتفاقية اتفاقية اتفاقية
الرقم... ٨/١... تاريخ ٢٠١٣ / ١ / ٢
وتشكل من صفحات عددها صفحات
وذلك بـ ابريل ٢٠١٣